Al-rafidain of Law (ARL)

https://alaw.uomosul.edu.iq

Author review
The legal system of commercial companies
- A comparative study- Dr. Zaidi Amal

Yasir Shakir Mahmood[1]
College of Law/ University of Mosul
yasirshakir.m@uomosul.edu.iq

Article information

Article history
Received 17 October, 2025
Revised 1 March, 2026
Accepted 22 July, 2026
Available Online 1 September, 2026

Keywords:
- Companies
- Pool
- Stocks

Correspondence:
Yasir Shakir Mahmood
yasirshakir.m@uomosul.edu.iq

Abstract

The consolidation of commercial companies is one of the means of economic concentration that commercial companies resort to, and the formation of a new legal unit in which the member companies retain their independent legal personality in the consolidation, and remain enjoying legal independence. It also deals with judicial, substantive and procedural applications of the consolidation, the special nature of the consolidation of companies, then its effects with respect to third parties, the liability of the controlling company, as the manager of the subsidiary company, and the protection of the creditors of the subsidiary company in the cases of concluding a control contract, and the fictitious association.

Doi: 10.33899/.v26i96.53613
© Authors, 2024, College of Law, University of Mosul This is an open access articl under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0).

مراجعة مؤلف

النظام القانوني لتجمع الشركات التجارية- دراسة مقارنة-

د. زايدي آمال

ياسر شاكر محمود

كلية الحقوق/ جامعة الموصل

معلومات البحث

تاريخ البحث

الاستلام ١٧ تشرين الأول, ٢٠٢٥

التعديلات ١ آذار, ٢٠٢٦

القبول ٢٢ تموز, ٢٠٢٦

النشر الإلكتروني ١ أيلول, ٢٠٢٦

الكلمات المفتاحية

- الشركات
- تجمع
- الاسهم

المستخلص

تجمع الشركات التجارية– يعد احد وسائل التركز الاقتصادي التي تلجأ إليها الشركات التجارية, وتشكيل وحدة قانونية جديدة, تحتفظ فيه الشركات الأعضاء بشخصيتها المعنوية المستقلة في التجمع، وتبقى متمتعة باستقلال قانوني, كذلك تناول تطبيقات قضائية وموضوعية واجرائية للتجمع، والطبيعة الخاصة لتجمع الشركات, ثم آثاره المتعلقة بالغير, ومسؤولية الشركة المسيطرة، باعتبارها مدير الشركة التابعة, وحماية دائني الشركة التابعة في حالتي إبرام عقد السيطرة، والارتباط الصوري.

صدر هذا المؤلف للدكتورة زايدي آمال استاذة محاضرة/ كلية الحقوق والعلوم السياسية/ جامعة سطيف ٢, عن الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع, ودار الثقافة للنشر والتوزيع, ط١, عام ٢٠١٧, وقد قسم هذا المؤلف إلى بابين, جاء الباب الأول: بعنوان إنشاء تجمع الشركات, بينما الباب الثاني تحت عنوان الآثار القانونية المترتبة على تكون تجمع الشركات, وشمل المؤلف مقدمة، فضلاً عن خاتمة تضمنت أهم النتائج والتوصيات.

وقد عالجت الباحثة محتويات الكتاب من خلال تناول بابين نستعرض، نستعرضهما كالتالي:

الباب الأول: إنشاء تجمع الشركات، وقد تضمن هذا الباب فصلين جاء الأول تحت عنوان ما هي كسب السيطرة؟ والذي قسم بدوره إلى أربعة مباحث تناول المبحث الأول تعريف رابطة السيطرة, وتناول مطالبه التعريف التشريعي الفقهي والقضائي لرابطة السيطرة، والعلاقة بين ملكية الأموال والرقابة عليها وإدارتها, أما المبحث الثاني فجاء تحت عنوان آليات كسب السيطرة خارج البورصة, وقد تناولت مطالبه عناوين أخذ المساهمات في انشاء شركة تابعة جديدة عبر الاكتتاب في رأس مالها او المساهمة بحصة جزئية, ثم بين الانفصال ودوره في تكوين تجمع الشركات وأشكاله, وآليات كسب السيطرة داخل البورصة من خلال الاتفاق المباشر، وتجمع الأسهم،, والعروض العامة للاستحواذ بعدها تقنية مالية وقانونية تستعملها الشركات في البورصة بغرض الاستحواذ على السيطرة على الشركات, أما المبحث الرابع جاء تحت عنوان عقد سيطرة وتعريفه اتفاق السيطرة هو عقد تحصل بواسطته شركة على صلاحيات إدارة شركة أخرى ذات أسهم عن طريق تمتعها بالقدرة على إصدار التوجيهات التي تشاء للشركة التابعة, وهنا يكتفي أن تكون الشركة مستعدة في أي وقت بأن تقوم بتنفيذ توجيهات الشركة المسيطرة, وفي حالة عدم توجيهها، يستطيع مجلس المديرين للشركة الملتزمة ان يديرها في حدود اختصاصه, وبين مراحله, ثم تناول الباحثة خلاصة للفصل الأول.

أما الفصل الثاني فجاء تحت عنوان العوامل المؤثرة في عمليات كسب السيطرة، وتناول المبحث الأول: التقنيات المسهلة لعمليات كسب السيطرة، وقد تناولت مطالبه التقنيات المالية لكسب السيطرة، وآلية الاستفادة من الآثار القانونية والمالية، والتقنيات الاتفاقية, كاتفاقية البورتاج الواردة على الاسهم الذي يقوم به شخص يسمى الحامل بناء على طلب من شخص آخر يسمى الأمر بكسب أو اكتتاب في أسهم شركة ما فيصبح مساهم فيها، ثم بعد مرور أجل معين يقوم بتنازل عنها الشخص بسعر محدد مسبقاً، م بين الملف إنشاء شركة توصية بالأسهم، أما المبحث الثاني جاء تحت عنوان الإجراءات المقيدة لعمليات كسب السيطرة، وقد تناولت مطالبه، الإجراءات المقررة لحماية المنافسة، وتأثير عملية إنشاء تجمع على المنافسة، والإجراءات المقررة لضمان عدم صورية رأسمال الشركات الأعضاء, ثم جاء المؤلف بخلاصة للفصل الثاني.

الباب الثاني: الآثار القانونية المترتبة على تكون تجمع الشركات, وقد قسم هذا الباب إلى ثلاثة فصول، تناول الفصل الأول إلى الآثار القانونية المتعلقة على تكون التجمع الشركات، الذي قسم إلى مباحث عدة تناولت التأصيل الفقهي لعدم تمتع التجمع بالشخصية القانونية, وذلك بسبب عدم توفر مقومات الشخصية المعنوية في تجمع الشركات, بينما تتناول مطالبه التطبيقات القضائية المؤكدة لعدم تمتع التجمع بالشخصية القانونية, سواء تطبيقات الإجرائية أو الموضوعية, اما المبحث الثاني بين تجمع الشركات وحدة قانونية جديدة, وعالجت مطالبه تمييز بين تجمعات الشركات والأشكال القانونية التجارية الأخرى غير المتمتعة بالشخصية المعنوية، وبيان مظاهر التقارب, والطبيعة الخاصة لتجمع الشركات باعتبارها شخص معنوي واقعي أو مؤسسة أو تعمل لمصلحة المجموع, ثم استعرض الباحثة خلاصة للفصل الأول.

الفصل الثاني: تناول الآثار القانونية المتعلقة بالشركات الأعضاء، وبين في المبحث الأول منه احتفاظ الشركات الأعضاء بشخصيتها القانونية المستقلة, وفي مطالبه عرف ماهية الشركة المسيطرة، والشركة القابضة والتمييز بينهما، وتأثير طبيعة نشاط الشركة

المسيطرة على أنواع وهيكلة مجموعة الشركات، ثم تناول أيضا في مطالبه الشركة التابعة, ووسائل توسع المؤسسات الاخرى, والاشكال التجارية الاخرى الملائمة للشركة التابعة.

ثم تناول في المبحث الثاني العلاقات بين الشركات الأعضاء, وبين أنواع هذه العلاقات الداخلية والاتفاقات التجارية والصناعية والداخلية والعلاقات المالية وغيرها, ثم وضع ضوابط الحرية التعاقدية داخل المجموعة, وصحة الاتفاقيات الداخلية على المستوى قوانين المدني, والشركات, والمنافسة, ثم خلاصة للفصل الثاني.

أما **الفصل الثالث**: فتناول الآثار القانونية المتعلقة بالغير، والذي تناول المبحث الأول الآثار القانونية بالنسبة للمساهمين بالأقلية في الشركات الأعضاء, وتناول في مطالبه الإجراءات الوقائية المقررة لمصلحة المساهمين بالأقلية, وتشمل الإعلام, وصلاحيات التحري الممنوحة لهم , ووسائل الدفاع الممنوحة لهم، والدفع بتعسف الاغلبية أو حق ممارسة دعاوي الشركة عن طريق عن طرف المساهمين بالأقلية, سواء دعوى فردية أو حقوق المساهمين في حالة إبرام عقد سيطرة أو التعويض المستحق لهم في حالة خروج من الشركة,

وتناول المبحث الثاني الآثار القانونية بالنسبة للدائنين الشركات الأعضاء, الذي تناولت مطالبه حقوق دائني الشركات الأعضاء في حالة الارتباط الحقيقي، وتمديد المسؤولية داخل مجموعة على أساس قواعد المسؤولية التقصيرية أو مسؤولية الشركة المسيطرة باعتبارها مدير الشركة التابعة، وحماية دايني الشركة التابعة في حالة ابرام عقد السيطرة, وحقوق دائني الشركات الأعضاء في حالة الارتباط الصوري، وبيان حالات الارتباط الصوري، ونتائج هذا الارتباط، ثم بيان خلاصة للفصل الثالث.

الخلاصة:

يعد الكتاب (اطروحة دكتوراه) مزيج من دراسات عدة، تناولت فيها المؤلف مواضيع تخص قانون الشركات (تجمع الشركات التجارية وصوره, وطبيعته), باعتباره تجمع مكون من شركات تجارية عدة تحتفظ بشخصيتها المعنوية المستقلة, وخضوعه لإدارة اقتصادية مشتركة ناتجة عن ممارسة الرقابة، فليس للشركات في التجمع وجود

قانوني مستقل، ولا تشكيل شخصاً معنوياً, لكنها تخضع لسيطرة الشركة الرئيسية في المجموعة, عن طريق المساهمة امتلاك حصة حاكمة في رأس المال، أو السيطرة العقدية من خلال عقود الإدارة، او تداخل الإداري عبر توحيد أعضاء مجلس الإدارة بين الشركات, باعتبارها وحدة تجارية واقتصادية واحدة تسعى إلى تحقيق نفس المشروع, ويشكل تنظيم فيدرالي يظم شركات متعددة تجمع الشركات بين الاستقلال القانوني للشركات الأعضاء في الإنتاج وخضوعها للتبعية الاقتصادية للشركة المسيطرة بصورة مركزية, كذلك تناول المؤلف مواضيع كسب السيطرة, والانفصال والاستحواذ, والآثار القانونية المترتبة على تجمع الشركات.

وبالتالي يعد الكتاب اعلاه اضافة نوعية لاحد اهم موضوعات قانون الشركات (تجمع الشركات) باعتباره وحدة قانونية جديدة, والطبيعة الخاصة لهذا التجمع, وبين الاثار القانونية المتعلقة بالغير, ويعطي للمختصين للقانون التجاري نبذه عامة عن اسباب التجمع وانواعه ونتائجه.

التوصية:

ندعو المشرع العراقي في قانون الشركات رقم (٢١) سنة ١٩٩٧ المعدل الى النص على نظام قانوني لتجمع الشركات التجارية، عن طريق إضافة فصل خاص باعتباره نقصاً تشريعياً يتوجب معالجه من خلال القانونية لهذا التجمع، كذلك وضع قواعد لحماية مساهمي الشركات الأقلية, والغير, والعلاقة ما بين الشركة المسيطرة والشركة التابعة، وبيان أحكامها.

Funding

The authors declare that they have no known competing financial interests or personal relationships that could have appeared to influence the work reported in this paper.

Conflicts of interest

The author declare that Is no conflict of Interest

References

1. Dr. Zaidi Amal, The Commercial System of Group Companies - A Comparative Study, 1st ed., Scientific Publishing and Distribution House, Amman, Jordan, 2017.
2. Iraqi Companies Law No. (21) of 1997, as amended.
3. Algerian Commercial Law No. (22-09) dated 4 Shawwal 1443 AH, corresponding to 5 May 2022, amending and modifying Ordinance No. (75-59) dated 20 Ramadan 1395 AH, corresponding to 26 September 1975.
4. https://catalogue-biblio.univ-setif.dz/opac/index.php?lvl=notice_display&id=127423; accessed 5/10/2025.
5.https://unibookom.com/shop/%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%A8/; Accessed 13/10/2025.
6. https://scholar.google.com/citatio?view_op=view_citatio